

ميزانية السنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤

مجلس محافظة القاهرة
جدول حرف (١) المصروفات

تقديرات سنة		
١٩٦٣	١٩٦٢	
جنيه	جنيه	
١٤٠١٨١٢٥	١٥٥٥٧٣٠٧	باب ١ - مرتبات وأجور
٤٩١٠٤٧٣	٥٥٦٤٨٤٥	» ٢ - مصروفات عامة
٥٨٣٣٩١٤	٤٨٩٤٧٥١	» ٣ - مصروفات استثمارية
٢١٩٤٤١٠	٣١٥٧١٦٩	مصروفات غير مبذوبة
٢٦٩٥٧٠٧٢	٢٩١٧٤٠٧٢	الجملة

جدول حرف (ب) الإيرادات

تقديرات سنة		
١٩٦٣/١٩٦٢	١٩٦٤/١٩٦٣	
جنيه	جنيه	
١٢٣٠٠٠٠	١٢١٠٠٠٠	باب ١ - الضرائب والرسوم العقارية
٥٦٠٠٠٠	٥٨٥٠٠٠	» ٢ - ضريبة الملاهي
١٩٠٠٠٠٠	١٩٥٠٠٠٠	» ٣ - رسوم السيارات
٣١٨٠٠٠	٤٢٧٧٨٠	» ٤ - الحصص في الإيرادات المشتركة
٢٦٠٢٠٠	١٠٠٠٠٠	» ٦ - إيرادات المرافق
١٨٦٣٠٠٠	٢٢٠١٠٠٠	» ٧ - ضرائب ورسوم ذات صفة محلية
٦٦٥٨٠٠	٨١٦٩٠٠	» ٨ - إيرادات متنوعة
٣١٠٠٠٠٠	٤٠٧٧٠٠٠	» ١٠ - موارد غير متكررة
١٠٢٢٠٠	١٢٦٢٠٠	» ١١ - إيرادات المهاجر
٦١٤٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	» ١٢ - تسهيلات أثمانية
-	٩٢٢٠٠٠	إيرادات الإسكان والتمهيد وإزالة الأحياء الغير لائقة للسكن
-	-	التعويض عن التعديل في الضرائب والرسوم على العقارات المبيدة
٢٧٥٧٠٠٠	-	
١٣٣٧٠٢٠٠	١٢٩١٥٨٨٠	
١٣٥٨٦٨٧٢	١٦٢٥٨١٩٢	إعانة من ميزانية الدولة
٢٦٩٥٧٠٧٢	٢٩١٧٤٠٧٢	الجملة

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩١٠ لسنة ١٩٦٣

يربط ميزانية مجلس محافظة القاهرة للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٨٦ لسنة ١٩٦٣ يربط ميزانية الخدمات

للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تقررت مصروفات ميزانية مجلس محافظة القاهرة للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ بمبلغ ٢٩,١٧٤,٠٧٢ جنيها (تسعة وعشرين مليوناً ومائة وأربعة وسبعين ألفاً واثنين وسبعين جنيهاً) وذلك وفقاً للجدول حرف (١) المرافق .

مادة ٢ - تقررت إيرادات ميزانية مجلس محافظة القاهرة للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ بمبلغ ٢٩,١٧٤,٠٧٢ جنيهاً (تسعة وعشرين مليوناً ومائة وأربعة وسبعين ألفاً واثنين وسبعين جنيهاً) وذلك وفقاً للجدول حرف (ب) المرافق .

مادة ٣ - للجنة الوزارية للإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتمادات من ديوان عام وزارات الخدمات إلى المحافظات وبالعكس بعد موافقة الوزارات المختصة وبعد إخطار وزارة الخزانة - ولوزير الإدارة المحلية والسلطة بالنسبة لوزارته .

مادة ٤ - لوزير الإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتمادات محافظة إلى أخرى بعد الاتفاق مع الوزير المختص .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٣ (٢٨ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر